

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٥٠ لسنة ٢٠١٠

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٠/٧/٦
بشأن طلب إبعاد سورى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

مادة ١ - يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/
بشار أحمد عبد (سورى الجنسية - مواليد ٢٠/١/١٩٨٤) .

مادة ٢ - على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٠/٧/١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى